NEW WORLD STATE

http://www.newworldstate.org http://www.newworldstate.online http://newworldstate.net
http://www.newworldstate.eu http://newworldstate.com http://www.newworldstate.cloud

الجمهورية دستور منو الكوكب، ديمقراطيات دساتير من واستلهامًا
لصالح أبنائنا، قيم ومن ،ونموذجًا الكثير منه استلهمنا الذي الإيطالية
وغير للتصرف القابلة غير القيم وضمان العام الصالح تحقيق
وحماية البشرية والصحة والسلام الحياة عن للدفاع للتفاوض القابلة
تنشأ ،فيه نعيش الذي الكوكب في البيولوجي التنوع وتنوع ثروات
عن وبعيدة أنانية استغلال أي عن بعيدة عالمية دولة إنشاء إلى الحاجة
.الثابتة وقوانينها الطبيعة روح إنكار
أن معتقدين القادمة، الأجيال لحماية علينا نعيش الذي الكوكب إدارة يجب
وذكران بشغف بالحماية تحظى أن يجب والمجتمع الأفراد احتياجات
أنفسهم، يحبون كما الآخرين حب على درينقا أشخاص قبل من الذات
.عالية وروحية أخلاقية بقيم مدفوعين
والانقسامات الحروب خلقت للشعوب الفردي والتأكيد الأنانية إن
.القتلى وملايين
يدمر الضرورية، الاستدامة تحترم لا بتقنيات الكوكب استغلال إن
.للخطر الجديدة الأجيال مستقبل ويعرض كوكبنا،
المناسب، الصحي التثقيف مثل الأمراض، من الأولية الوقاية يابغ إن
.الطويل المدى على مزمنين مرضى إلى الناس تحويل إلى يؤدي
القوى وليس الشعب يديره جديد نموذج في البدء إلى ماسة بحاجة نحن
.الذاتي التدمير نحو الأرض تقود التي الاقتصادية
العالم دولة" سيادة ذات المية دولة تشكيل إلى الحاجة تبرز وهنا
مع النظام، هذا يكون أن ويجب .بأنفسهم الجميع يعترف حيث "الجديد
للعمليات وبوصلة للقيم منارة حدة، على دولة كل استقلالية احترام
.بأكملها والخليقة البشري الجنس حماية إلى تهدف التي

ظروف ظل في العامة المناصب إلى الوصول الجنسين كلا من المواطنين لجميع يجوز
الدولة تعمل الغاية، هذه ولتحقيق .القانون عليها ينص التي للمتطلبات وفقًا متساوية،
.والرجل المرأة بين الفرص تكافؤ تعزيز على العالمية
.52 .فن
العسكرية الخدمة فرض يجوز .المواطن على مقدس واجب والدولة الكوكب عن الدفاع إن
المواطن وضع على تنفيذه يؤثر ولا .القانون يقررها التي والأساليب الحدود في إجباريا
.السياسية لحقوقه ممارسته أو الوظيفي
.للجميع العام والصالح السلام ضمان إلى يهدف أن يجب المسلحة القوات تنظيم إن
.53 .فن
.الدفع على قدرتهم مع اسبيتن بما العام الإنفاق في المساهمة الجميع على يجب
.54 .فن
.والدستور القوانين واحترام العام الصالح بمبادئ الالتزام المواطنين جميع على يتوجب
وأداء والشرف، بالانضباط الوظائف هذه أداء واجب عامة بوظائف المكلفين المواطنين على
.القانون عليها ينص التي الأحوال في اليمين
الثاني الجزء
دولةال أمر
الأول العنوان
الأول القسم
□□ □□□ □□ □ □□ □□□ □□
.55 .فن
من تقييمها سيتم التي القوانين ويقترح الدولة حياة في يشارك أن مواطن كل ويستطيع
عليها التصويت يتم ثم الدستوري، المبثاق بهذا التزامها مدى في الرئاسة لجنة قبل
استبعاد أو عضوية تعليق يتم قد .العالميين المواطنين جمعية قبل من الإنترنت عبر
للدولة معادية لمنظمات أدوات هم الذين أو واضح مصالح بتضارب لديهم الذين الأشخاص
من التأديبية الإجراءات اتخاذ يتم .التصويت ومن العالميين المواطنين جمعية من العالمية
.تعيينها هيئة قبل من أو الرئاسة مكتب قبل
القرارات بشأن للتداول الإنترنت عبر للتصويت العالميين المواطنين جمعية دعوة تتم
.الدستور عليها ينص التي للمبادئ وفقًا الدولة لصالح الدولة رئاسة مكتب سيذفذها تيال
.56 .فن
الدولة إلى ينتمون أفراد مواطنين من العالميين المواطنين جمعية تتكون
.57 .فن
المعارضة الخفية القوى بمجموعات تستر شد أن العالميين المواطنين لجمعية يمكن لا
.الدستوري المبثاق هذا مبادئ لتنفيذ
.58 .فن
هذا على شرط أو قيد دون موافقاً خاص، بطلب الدولة إلى انضم إذا مواطناً يكون شخص كل
الذي الأدنى السن في وأعمرية قيود دون بالتصويت للجميع يُسمح .الدستوري المبثاق
.العالميين المواطنين جمعية قبل من محدد قانون يحدده
.59 .فن
.يستقيل لم ما الحياة مدى ذلك في الحق وله عظيم مواطن فهو لجمهورية رئيسًا كان من
.العالم دولة
خلال من الكوكب أنارو الذين المواطنين جميع ترشيح العالمية الدولة لرئيس يمكن
والفنية والعلمية والعمالية والعسكرية الاجتماعية القطاعات في العالية مفضائله
.آخر شرف لقب أي أو فارس أو عظيم كمواطن آخر قطاع وأي والأدبية والتطوعية والثقافية

.60 .ف ن
الـ ثاني الـ قسم
□□ □□ □ □□ □□□ □ □□.
.70 .ف ن
عـ بر مداولات ءإجرا مع والـ مكـ تب، الـ رئـ يس قـ بل من الـ تـ شريـ عـ ية الـ وظـ يـ فة ممار سة وتـ تم
يـ روج الـ تـ ي الـ طارئـ ة الـ تدابـ ير تـ تطـ لب لا .الـ عالـ مـ يـ ين الـ مواطـ نـ ين مجـ لس قـ بل من الإنـ ترنـ ت
.الـ عالـ مـ يـ ين الـ مواطـ نـ ين مجـ لس قـ بل من الإنـ ترنـ ت عـ بر مداولات والـ مكـ تب الـ رئـ يس لـ ها
.71 .ف ن
مجـ لس قـ بل من الإنـ ترنـ ت عـ بر مداولات مع **الـ حكومة، إلـ ى أيضًا الـ قوانـ ين مـ بادرة وتـ نـ تمي**
.الـ عالـ مـ يـ ين طـ نـ ينالـ موا
فـ ي إعدادها يـ تم الـ تـ ي الـ قوانـ ين مـ شاريـ ع مـ قـ ترحات خلال من الـ قوانـ ين، مـ بادرة الـ شعب يـ مارس
.الـ مجـ لس فـ ي عـ لـ يها الـ تـ صويـ ت يـ تم والـ تـ ي مواد،
الـ ثاني الـ عنوان
الـ عالـ مـ ية الـ دولـ ة رئـ يس
.83 .ف ن
مرة لأو ل .لأعـ ضائـ ه مـ شـ تركة جـ لـ سة فـ ي الـ مواطـ نـ ين مجـ لس قـ بل من الـ دولـ ة رئـ يس انـ تخاب يـ تم
لالـ تزامه تقديراً إنـ فرانـ كا، فـ يرو فـ يـ لـ يـ بو نـ يكولـ و سـ لـ فاتـ وري الـ دكـ تور .تـ عـ يـ ينه تـ م .كـ اف
ضمناً الـ موافـ قة تـ مت وقـ د .الـ مـ صالـ ح فـ ي حـ قـ يـ قي تـ ضارب وجود ولـ عدم والأخـ لاقـ ي الاجـ تماعي
.الـ جديـ د الـ عالـ م دولـ ة فـ ي مواطن كـ ل ويـ ةعض طـ لب فـ ي انـ تخابـ ه عـ لى
فـ ي وأظهر والـ سـ يا سـ ية الـ مدنـ ية بـ حـ قوقـ ه ويـ تمـ تع الـ خمـ سـ ين سـ نـ بـ لـ غ مواطن أي انـ تخاب يـ جوز
رئيساً الاجـ تماعي، الـ تطوعي الـ عمل خلال من ذلـ ك فـ ي بـ ما الـ عام، لـ لـ صالـ ح وحـ به الـ نزاهة حـ ياتـ ه
.الـ عالـ مـ ية لـ لدولـ ة
أ ساس وعـ لى بـ الـ مجان يـ تم يـ زال لا نـ شاطه ولـ كن تـ قديـ ره، حـ سب يـ كون الـ رئـ يس وقـ ف إن
.تـ ماما تـ طوعي
.85 .ف ن
الـ حـ ياة مدى الـ جمهوريـ ة رئـ يس انـ تخاب يـ تم
مع الـ سابـ ق، الـ رئـ يس قـ بل من والـ معـ ين الـ مـ قـ ترح الـ شخص هو خـ لـ يـ فـ ته سـ يكون وفـ اتـ ه، وعـ ند
الـ مواطـ نـ ين جمعـ ية قـ بل من الإنـ ترنـ ت عـ بر الـ تـ صويـ ت خلال من والـ موافـ قة الـ تـ صديـ ق
.الـ عالـ مـ يـ ين
.87 .ف ن
.الـ عالـ م وحدة ويـ مـ ثل الـ دولـ ة رئـ يس هو الـ دولـ ة رئـ يس
قـ وة لـ ها الـ تـ ي والـ مراسـ يم الـ قوانـ ين يـ صدر .الـ مواطـ نـ ين مجـ لس إلـ ى رسائـ ل إرسال يـ مكـ نك
الـ مـ نصوص الـ حالات فـ ي □□□ □□ □□□ □□□□ □□□ □□ □□□ إلـ ى الـ دعوة - .والـ لوائـ ح الـ قانون
.الـ دسـ تور فـ ي عـ لـ يها
.الـ دولـ ة موظـ في الـ قانون يـ بـ ينها الـ تـ ي الأحوال فـ ي يـ عـ ين
.الـ دولـ ية الـ معاهدات عـ لى والـ تـ صديـ ق الـ دبـ لوماسـ يـ ين الـ ممـ ثـ لـ ين واسـ تـ قـ بال بـ اعـ تماد قـ وموي
.لـ لدفـ اع الأعـ لى الـ مجـ لس ويـ رأس الـ عالـ مـ ية الـ مسـ لحة الـ قوات قـ ائـ د وهو
.الـ ولايـ ات ومجـ لس لـ لـ قضاء الأعـ لى الـ مجـ لس ويـ رأس
.الأحـ كام وتـ خـ فـ يف الـ عـ فو مـ نح يـ مكـ نه
.الـ عالـ مـ ية الـ دولـ ة أو سمة يـ مـ نح
.88 .ف ن
قـ بل من عـ لـ يها الـ موافـ قة سـ يـ تم الـ تـ ي لـ لـ قوانـ ين يـ روج أن الـ عالـ مـ ية الـ دولـ ة سـ لـ رئـ ي يـ مكـ ن
الـ عالـ مـ ية الـ دولـ ة مواطـ ني جمعـ ية

89. فن
العالمية للدولة الدستوري للميثاق الضامن هو الدولة رئيس
90. فن
حالة في إلا لمهامه، ممارسته أثناء بها يقوم التي الأعمال عن مسؤولاً الجمهورية رئيس يكون لا
مجلس قبل من عزله يتم الحالات، هذه مثل وفي .الدستور على الاعتداء أو العظمى الخيانة
.أعضائه من مطلقة بأغلبية مشتركة، جلسة في المواطنين
واحترام العالمية للدولة الولاء يمين يؤدي منصبه به، مهام الجمهورية رئيس يتولى أن قبل
.الدستور
الثالث العنوان
الحكومة
الأول القسم
91. فن
هي مهمتها .العالم دولة رئيس ويرأسه العالم في الفردية الدول ممثلي من الدول مجلس يتألف
. العالميين المواطنين جمعية قرارات ومراقبة الكوكب احتياجات مناقشة
92. فن
مجلس معًا يشكلون الذين والوزراء، العالمية الدولة رئيس من العالمية الدولة حكومة تتكون
.الوزراء
.وتعيينات هم مهامهم يلغي أن وله الوزراء، الدولة رئيس يعين
93. فن
.العالمية الدولة رئيس أمام اليمين يقسمون مهامهم، الوزراء يتولى أن قبل
94. فن
أي تقديم يتم أن يجب .العالميين المواطنين جمعية إلى الحكومة مكونات إبلاغ يجب
جمعية أعضاء من 60٪ عن يقل لا ما قبل من عليه والتصويت الثقة بسحب اقتراح
.العالميين المواطنين
95. فن
.عنها مسؤولين ويكونان للحكومة العامة السياسة الوزراء ومجلس الدولة رئيس ويوجه
الوزراء .الوزراء نشاط ويتنسق ويعزز والإداري، السياسي وجهيالت وحدة على ويحافظ
.وزاراتهم أعمال عن وفرديا الوزراء، مجلس أعمال عن جماعيا مسؤولون
96 فن
أي في العادي للقضاء مناصبهم، تولي عن توقفوا لو حتى والوزراء، الوزراء مجلس رئيس
.وظائفهم سةممار أثناء يرتكبونها التي بالجرائم يتعلق فيما بلد
الموثقة الذفقات سداد يتم أن المتوقع ومن .مجاناً الحكومية الوظائف كافة تولي يتم
.مسبقًا بها والمصرح
الثاني القسم
□□ □□ □□ □ □□ □□ □□ □□
97. فن
وذلك العالم، في حدة على دولة لكل القانونية للأحكام وفقًا العامة الوظائف تنظيم يتم
.الإدارة وزارة العمل سير حسن لضمان
.المسؤولين ومسؤوليات والصلاحيات الاختصاص مجالات المكاتب تنظيم ويحدد
ينص لما ووفقا والتعيين المنافسة طريق عن العامة الإدارية الوظائف إلى الوصول يتم
.القانون عليه
98. فن
.العالمية والدولة الفردية الدول خدمة في هم العموميون الموظفون

الثالث القسم

[illegible]

99. فن

العالمي، الدولة رئيس قبل من أعضائه تعيين يتم الذي الدولة مجلس ويتولى
والإدارية القانونية الاستشارات.
على نشرها يتم والتي الشاملة، الدولة نفقات على الاطلاع في الحق المواطنين لمجلس
الدولة الرقمية البوابة.
الرابع العنوان
القضائية السلطة
الأول القسم

[illegible]

101. فن

العالم في الفردية الدول قبل من المواطنين باسم العدالة تطبيق يتم
فقط القانون يخضعون القضاة
102. فن

قواعد بموجب وتنظيمهم تأسيسهم يتم عاديين قضاة قبل من القضائية الوظيفة تمارس
وحدة على دولة كل في القضائي النظام.
عن الأسماء سحب طريق عن عالمية،ال الدولة رئيس قبل من الخاصين القضاة انتخاب يتم
لديهم يوجد لا والذين المتاحين، المتقاعدين القضاة بين الإلكترونية القرعة طريق
ويعمل الكامل التطوع بروح أجر أي دون بعملهم يقومون والذين المصالح في تضارب
بكوك على المرتكبة الجرائم على قضائية سلطة ولديهم مستقل بشكل الخاصون القضاة
الدولة رئيس يرأس البيئة وحماية العام والصالح العامة والصحة الإنسانية ضد الأرض
الخاصين القضاة مجلس العالمية.
108. فن

ويضمن القانون بموجب قضائية دائرة وكل القضائي بالنظام الخاصة القواعد وتحدد
القضاة استقلال القانون
109. فن

التي القضائية، الشرطة على مباشرة بسيطرة الخاصة القضائية السلطة وتتمتع
المسلحة والقوات الشرطة أفراد من المكون العالمي، والجيش العالمية الشرطة من تتكون
وظيفتهم لممارسة متاحين أنفسهم جعلوا والذين الفردية، الدول في الخدمة في العاملين
العالمية المسلحة والقوات للشرطة كمكونات.
110. فن

ذات المسلحة والقوات القضائية الأجهزة وتشغيل تنظيم عن مسؤولاً الدولة رئيس يكون
الصلة.
الثاني القسم

[illegible]

111. فن

والصالح العامة والصحة الإنسانية ضد بجرائم الخاصين القضاة اختصاصات وتتعلق
الكوكب وحماية العام.
في جريمة، بارتكاب المتهم الشخص إبلاغ يتم أن انوناالق يضمن الجنائية، الإجراءات في
الوقت لديه يكون أن إليه؛ الموجهة التهمة وأسباب بطبيعة وبسرية ممكن، وقت أقرب
أدلوا الذين الأشخاص استجواب في القاضي أمام الحق له ـ دفاعه؛ لإعداد اللازمة والظروف
الذين الأشخاص واستجواب دعاءاستعلى والحصول استجوابهم، يطلب أن أو ضده بأقوال

الإثبات وسائل من أخرى وسيلة أي على والحصول الادعاء شروط نفس بموجب عنه يدافعون اللغة يتكلم لا أو يفهم لا الشخص كان إذا مترجم من مساعدة على الحصول لصالحه؛
.الإجراءات في المستخدمة
إثبات يمكن لا .الأدلة تكوين في التنازعية الإجراءات لمبدأ الجنائية العملية تخضع
من الاستجواب الحر، باختياره طواعية، تجنب شخص بها أدلى أقوال أساس على المتهم تذنب
.محاميه أو المتهم قبل
موافقة بسبب العمومية الدعوى في الأدلة فيها تتوافر لا التي الأحوال القانون ينظم
.ثابت شروع غير لسلوك أو ثابتة موضوعية لاستحالة أو المتهم
.مسببة القضائية القرارات كافة تكون أن يجب
هيئات عن الصادرة الشخصية بالحرية المتعلقة والأحكام الأحكام ضد الاستئناف يجوز لا
في النظر إعادة طلب يمكنه الذي الدولة رئيس من اقتراح على بناء إلا خاصة، قضائية
.الحكم
.112 .فن
.القضائية الملاحقة اجب والعامة النيابة عاتق على يقع
.113 .فن
للحقوق القضائية بالحماية دائمًا يُسمح الفردية، للدول العامة الإدارة أعمال مواجهة في
.الخاص للقضاء التابعة القضائية الهيئات أمام المشروعة والمصالح
بفئات أو معينة استثناف بوسائل تقييدها أو القضائية الحماية هذه استبعاد يمكن ولا
.العالمية الدولة اختصاصات نطاق ضمن تتم أن يجب بالأفعال، من معينة
في الفردية للدول العامة الإدارة أعمال إلغاء يمكنها التي القضائية الهيئات القانون ويحدد
.نفسه القانون في عليها المنصوص وبالآثار الحالات
الخامس العنوان
الدستورية الضمانات
39 الأول القسم
□□□ □□□□ □□ □□□□□□□□
.134 .فن
:يلي بما العالمية للدولة الدستورية المحكمة وتقضي
القانونية، القوة ذات والأعمال للقوانين الدستورية بالشرعية المتعلقة النزاعات بشأن
للانتهاك القابلة غير الإنسان حقوق تنتهك والتي الفردية، والدول العالمية للدولة
.الكوكب وحماية العام الصالح وتحقيق
.135 .فن
عملها يدير الذي الدولة رئيس يعينهم قاضياً عشر خمسة من الدستورية المحكمة تتكون
لديهم تتوجد لا الذين المتطوعين أو المتقاعدين القضاة من قائمة من بالقرعة اختيارهم ويتم
.الخدمة وبروح مجاناً مهامهم ويؤدون المصالح في تضاربات
بمن والإدارية العادية العليا المحاكم قضاة نبي من الدستورية المحكمة قضاة اختيار يتم
.الممارسة من سنة عشرين بعد والمحامين الجامعة في القانون وأساتذة المتقاعدون فيهم
اليمين، أدائهم تاريخ من منهم لكل تبدأ سنوات سبع لمدة الدستورية المحكمة قضاة ويعين
.تعيينهم إعادة ويجوز
.وظائفه وممارسة منصبه تولي عن الدستوري القاضي يتوقف المدة، انتهاء عند
.136 .فن
أو العالم دول من واحدة دولة عن صادر لقانون الدستورية الشرعية عدم المحكمة تعلن عندما
لتاريخ التالي اليوم من اعتباراً القانون سريان يتوقف القانون، قوة له فعل أو العالم دولة
.القرار نشر

.الـ قواد ين فـ ي الـ مـ قررة بـ الـ طرق لـ غويـ ب الـ محكمة قـ رار ويـ نـ شر
.137 .فـ ن
.الـ د سـ توريـ ة الـ محكمة قـ رارات فـ ي الـ طعن يـ جوز لا
الـ ثاني الـ قـ سم
□□ □ □□ □ □□□ □ □□ □ □□□□ □□ □□□□ □ □□ □ □□□ □ □□ □□ -□ □□ □□□□ □□ □□□ □ □□ □
.
.138 .فـ ن
يـ صدرها بـ قرارات الأخرى الـ د سـ توريـ ة والـ قواد ين لـ لـ د سـ تور الـ معدلة الـ قواد ين اعـ تماد يـ تم
عـ لى بـ ناء الـ د سـ توريـ ة الـ تعديـ لات تـ رويـ ج مكني .الـ مواط ذ ين مجـ لس بـ تـ صويـ ت الـ دولـ ة رئـ يس
من 100% قـ بل من لـ صالـ حها الـ تـ صويـ ت ويـ تم الـ مـ صوتـ ين، الـ مواط ذ ين من 90% طـ لب
.مخـ تـ لـ فـ تـ ين تـ صويـ ت جـ لـ سـ تي فـ ي الـ مواط ذ ين

والـ نهائـ ية الانـ تـ قالـ ية الأحـ كام

لـ لـ قواد ين الـ ر سمـ ية الـ مجموعة فـ ي الـ دولـ ة، خـ تم يـ حمل الـ ذي الـ د سـ تور، ويـ درج
."الـ جديـ د الـ عالـ م دولـ ة" الـ عالـ مـ ية بـ الـ دولـ ة الـ خاصة والـ مرا سـ يم
بـ أمانـ ة بـ الـ د سـ تور الالـ تزام الـ عالـ مـ ية الـ دولـ ة وأجهزة الـ مواط ذ ين جمـ يع عـ لى يـ جب
."الـ جديـ د الـ عالـ م دولـ ة" الـ عالـ مـ ية لـ لـ دولـ ة الأ سا سي الـ قاذ ون بـ اعـ تـ باره
12 بـ ا سـ يـ لـ يو سان شارع فـ ي إيـ طالـ يا فـ ي الـ قاذ ونـ ي والـ مـ قر الـ رئـ يس مـ كـ تب يـ قع (CT) بـ ونـ تـ لا جـ يوفـ انـ ي سان CAP 95037

16 □□□ □□□□ □□□□□ – (CT) □□□ □□ □□□ □ □□ □□ □□□ □□□□ □□□
2025 □□ □□ □ □

:الـ بـ يان هذا عـ لى يـ وقـ عون الـ مؤ سـ سون الآبـ اء

الـ توقـ يـع يـ قدمون الـمؤ سـ سون الآبـ اء

الحر ن ضمامالا سـ تكون الـ عالـ مـ ية الـ مؤ سـ سة لـ هذه الأخـ لاقـ ية الـ شرعـ ية إن
مواطن بـ أنـ ه ويـ فـ تخر الـ قـ يم بـ هذه يـ عـ ترف واحد فـ ردلـ كل الـ مـ شروط وغـ ير
فـ ي الـ حق مع ،"الـ جديـ د الـ عالـ م دولـ ة" الـ سـ يادة ذات الـ عالـ مـ ية الـ دولـ ة فـ ي
لا الـ تي والـ شـ فافـ ية والـ نظافـ ة الـ حـ قـ يقة فـ ي رغـ بـ ته عن الـ تعـ بـ ير
.قـ وة مـ نظمة أي تـ سـ تغـ لها
وجواز هويـ ة بـ طاقـ ة صدارإ مع ،عالمياً مواطناً يـ صـ بح أن فـ ي يـ رغب من كل
وقـ رارات تـ وجـ يهات إن .الـ دولـ ة إلـ ى الانـ ضمام عـ لى قادراً سـ يكون سـ فر،
الـ كوكـ ب اخـ تـ يارات سـ توجه الـ تي الـ قوانـ ين من مجموعة سـ تـ شكل الـ شعب
إلـ ى الانـ ضمام من الـ عالـ م دول جمـ يع تـ تمكن و سوف .مـ با شرة ديـ مـ قراطـ ية فـ ي
عن سـ يعـ بر والـ ذي الـ دول، مجـ لس فـ ي ممـ ثـ لها تـ رشـ يح خلال من مـ شروعـ نا
الاعـ تـ بار بـ عـ ين الأخـ ذ مع الـ نـ قض، حق دون الـ فرديـ ة الـ دول احـ تـ ياجات
. الـ عالـ م دولـ ة مواطـ ني جمعـ ية قـ ررتـ ها الـ تي الـ توجـ يهـ ية الـ مـ بادئ ومراعاة
خلال من عـ لـ يه، يـ جب الـ ذي الـ عالـ مـ ية الـ دولـ ة رئـ يس الـ ولايـ ات مجـ لس و سـ يرأس
أنـ انـ ية غـ ير خـ يارات اتـ خاذ عـ لى دائمًا الـ جمـ يع يـ حث أن الأعـ لى، أعـ ضائـ ه
جمعاء الـ بـ شريـ ة واحـ ترام لـ لكوكـ ب الـ مـ سـ تدام الـ مـ سـ تـ قـ بل أمامها دائمًا تـ ضع
.لـ لـ شعب الـ مـ با شرة والـ مداولا ت
رئيسًا بـ صـ فـ ته .كـ افـ خـ بونيـ نت الـ تأ سـ يـ سـ ية الـ مرحـ لة فـ ي الـ حاضرون
نـ يكولـ و سـ لـ فاتـ وري الـ دكـ تور ."الـ جديـ د الـ عالـ م دولـ ة" الـ عالـ م لـ دولـ ة
إنـ فرانـ كافـ يروفـ يلـ يـ بو
سوف الـ كاملة، الـ شرعـ ية سـ يعطـ يه الـ ذي الـ قانـ ون، هذا عـ لى الـ تـ صديـ ق إن
الأفـ رادلـ لمواطـ نـ ين الإلـ كـ تروني ة الـ مـ نـ صة فـ ي الـ مـ شاركة خلال من يـ تم
دولـ ة إلـ ى الانـ ضمام عـ ند الـ تأ سـ يـ سي الـ قانـ ون هذا عـ لى سـ يوافـ قون الـ ذيـ ن
."الـ جديـ د الـ عالـ م دولـ ة" الـ سـ ياديـ ة الـ عالـ م

NEW WORLD STATE

الـ سـ يادة ذات الـ عالـ مـ ية الـ دولـ ة دسـ تور

"الجديد العالم دولة"

□ □□□ □□
3 . الأساسية المبادئ صفحة
(12 - 1 المواد)
المواطنين وواجبات حقوق - الأول الجزء
6 صفحة المدنية العلاقات - الأول العنوان
(28 - 13 المواد)
9" والاجتماعية الأخلاقية العلاقات - الثاني العنوان
(34 - 29 المواد)
11" الاقتصادية العلاقات - الثالث الباب
(47 - 35 المواد)
14 " السياسية العلاقات - الرابع الباب
(54 - 48 المواد)
الولاية أمر - الثاني الجزء

(69 - 55 المواد)
19 "□□□

.1 .ف ن
ت ح ق يق ع لى ت أ س ست ك وك ب ية أمة هي "ال جدي د ال عال م دول ة" ال س يادة ذات ال عال م ية ال دول ة
.ال عام ال ص ال ح
إق ل يم اح ت لال م بدأ إن .ال د س تور ه ذا ح دود و ض من ال أ ش ك ال وف ق ي م ار س ها و ه و ل ل ش عب، ال س يادة
ل ق ي م ة ي ن ت ه ك لا ب م بدأ ا س ت ب دال ه ي ت م ال س اب ق ة، ال أم م وج ود أ س اس ي ش ك ل ك ان وال ذي م ع ين،
ا س ت دع اء ي ت م وال ت ي ال ك ون، ت ش ك ل ال ت ي ال م وج ودة ال أ ش ي اء وك ل وال م خ ل وق ات الإن س ان
ال عال م ية ال دول ة م واط ني إن .ال ق ادم ة ال أج ي ال ل ص ال ح وح م اي ت ها ا س ت ه ال ح ر ال ح ية ال ك ائ ن ات
ال عال م ية ال دول ة ل وج ود ال أ س اس ية ال ر ك يز ة ه و ب ها ال ح ر والال ت زام ال ق ي م، ه ذه م ع ي ت م اه ون
وق ي م ة ب أه م ية ال م رت ب ط ة ال ج دي د، ال عال م دول ة ل وج ود وال ش ر ع ية ال أ س اس ه ي ال ق ي م ه ذه .ال ج دي د ة
وإل ى ف ر دي ة دول إل ى والان ت م اء الإق ل ي م ية ب م ف ه وم ول ي س ب ه ا و ن ي ل ت زم ال ذي ن ال ك وك ب س ك ان
ال ق ي م وح م اي ة اح ت ر ام ع ل ى ال ق ائ م ة ال دول ح ث إل ى م دع وة ال عال م ية ال دول ة إن .م ح د د ة إق ل ي م ية
وال ك ون ب أك م ل ه ال ك وك ب ح م اي ة إل ى ت ه د ف ال ت ي ال م ش ت ر ك ة وال م ع ن وي ة والأخ ل اق ية ال ر وح ية
.ال عال م ي والأمن ت ع ب ي ر ات ه ب ك ل
.2 .ف ن
الإن س ان ح ق وق وت ض م ن ت ع ت ر ف ""ال ج دي د ة ال عال م ية ال دول ة"" ال س يادة ذات ال عال م ية ال دول ة"
ف ي ها ت ت ط ور ال ت ي الاج ت م اع ية ال م ج م وع ات ف ي أو ك ف ر د س واء ل ل ان ت ه اك، ال ق اب ل ة غ ي ر
ال س ي ا س ي ل ل ت ض ام ن ل ل ت ص ر ف ال ق اب ل ة غ ي ر ب ال واج ب ات ال وف اء وت ط ل ب ش خ ص ي ت ه،
".والاج ت م اع ي والاق ت ص ادي
.3 .ف ن
دون ال ق ان ون، أم ام م ت س اوون و ه م ال م ت س اوي ة الاج ت م اع ية ب ال ك ر ام ة ال م واط ن ين ج م ي ع ي ت م ت ع
ال ظ ر وف أو ال س ي ا س ي ال ر أي أو ال دي ن أو ال ل غ ة أو ال ع ر ق أو ال ج ن س أ س اس ع ل ى ت م ي ي ز
.والاج ت م اع ية ال ش خ ص ية
ع وائ ق ال ج م ي ع إز ال ة ت ع ز ي ز ه ي "ال ج دي د ال عال م دول ة" ال س يادة ذات ال عال م ية ال دول ة م ه م ة إن
ال ك ام ل ة ال ت ن م ية وت ع ر ق ل وم س اوات ه م، ال م واط ن ين ح ر ي ة م ن ت ح د ال ت ي والاج ت م اع ية الاق ت ص اد ي ة
والاق ت ص ادي ال س ي ا س ي ال ت ن ظ ي م ف ي ل ل ج م ي ع ال ف ع ال ة وال م ش ار ك ة ال ب ش ري ل ل ش خ ص
.ل ل ك وك ب والاج ت م اع ي
.4 .ف ن
وح ق وق ه ال ع م ل ح ق وت ع ز ز ت ع ت ر ف ""ال ج دي د ة ال عال م ية ال دول ة"" ال س يادة ذات ال عال م ية ال دول ة"
ال ذات ل ت ح ق يق ف ع ال اً ال ح ق ه ذا ت ج ع ل ال ت ي ال ظ ر وف وت ع ز ز ال م واط ن ين، ل ج م ي ع ال أ س اس ية
وظ ي ف ة أو ب ن ش اط واخ ت ي ار ه، إم ك ان ي ات ه ح س ب ي ق وم، أن م واط ن ك ل ع ل ى ي ت وج ب ".وال س ع اد ة
.ل ل م ج ت م ع وال ر وح ي ال م اد ي ال ت ق د م ف ي ت س اه م
.5 .ف ن
ال ف ر دي ة ال دول ا س ت ق ل ال ية وت ع ز ز ت ع ت ر ف "ال ج دي د ال عال م دول ة" ال عال م ية ال س يادة ذات ال دول ة
.ال أر ض ك وك ب ع ل ى
.6 .ف ن
ب أح ك ام ال ل غ وي ة ال أق ل ي ات ت ح م ي "ال ج دي د ة ال عال م ية ال دول ة" أو "ال س يادة ذات ال عال م ية ال دول ة"
.م ح د د ة
.7 .ف ن
م س ت ق ل ة ال خ اص، ن ظ ام ها ف ي ك ل ال أخ ر ى، ال دي ن ية وال ط وائ ف ال ك اث ول ي ك ية وال ك ن ي س ة ال دول ة
ع ل ي ها وا ف ق ال ت ي ال ت ع دي ل ات إن .ع ل ي ها م ص د ق لا ت ت ف اق ي ات ع لا ق ا ت ه م وت خ ض ع .ي ا د ق س وذات
.د س ت ور ي ة م ر اج ع ة إج راء ت ت ط ل ب لا ال ط ر ف ان
.8 .ف ن
.ال عال م ية ال دول ة أم ام ب ال ت س اوي ب ال ح ر ي ة ت ت م ت ع ال دي ن ية ال ط وائ ف ك ل

الخاصة، لقوانينها وفقاً لنظمها الأساسية وحقوق الكائنات البشرية غير الدينية لطوائف
مع علاقاتهم وتنظم الدستوري الميثاق لهذا القانوني النظام مع تتعارض لا أنها طالما
المعنيين الممثلين مع الاتفاقيات أساس على بالقانون الدولة
.9 فن
الثقافة تنمية تعزيز على تعمل "الجديدة العالمية الدولة" "السيادة ذات العالمية الدولة"
والتراث والحيوانات والنباتات الطبيعية المناظر يحمي هوف .والتقني العلمي والبحث
للجميع العالمية والصحة والسلامة للكوكب والفني التاريخي
.10 فن
تتعارض ألا بشرط عموماً بها المعترف الدولي القانون قواعد مع القانوني النظام يتوافق
.عام للصالح المشروعة والمصالح الدستوري الميثاق هذا مبادئ مع
الدستور هذا يضمنها التي الديمقراطية الحريات ممارسة من بلاده في يمنع شخص لكل"
عليها ينص التي الشروط بموجب العالمية الدولة دعم على الحصول في الحق فعال بشكل
".القانون
.السياسية الجرائم بتهمة محاكمتهم أو المجرمين تسليم يجوز لا
.11 فن
حرية لانتهاك كأداة الحرب ترفض "الجديدة العالمية الدولة" السيادة ذات العالمية الدولة إن
والأمن والعدالة السلام تعزيز على يعمل الدولية؛ النزاعات لحل وكوسيلة الأخرى الشعوب
الدول بين العالمي
.12 فن
دولة" عبارة إدراج مع للكوكب تمثيل من "الجديد العالم دولة" السيادية العالم دولة علم
.الأعلى في "الجديد العالم
جزء أنا
المواطنين وواجبات حقوق
الأول العنوان
المدنية العلاقات
.13 فن
التفتيش أو الاحتجاز أشكال من شكل أي يجوز لا .للمساس قابلة غير الشخصية الحرية
السلطة من مسبب بأمر إلا الشخصية للحرية آخر تقييد أي أو الشخصي التفتيش أو
الدولة وتعترف .القانون في عليها المنصوص وبالكيفية الأحوال وفي القضائية
القابلة غير الإنسان حقوق حماية في الكوكب، نحاءأ جميع في وتعززه الحق بهذا العالمية
.للانتهاك
.14 فن
التي وبالكيفية الأحوال في إلا مصادرة أو حجز أو تفتيش أي إجراء يجوز لا .حرمة البيت
.الشخصية الحرية لحماية المقررة الضمانات مراعاة مع القانون، يبينها
العامة بالصحة تتعلق سبابلأ والتحقيقات التفتيش عمليات القوانين وتنظم
.ومالية اقتصادية لأغراض أو والسلامة
.15 فن
إلا تقييدها يجوز ولا .مصونة الاتصال أشكال من آخر شكل وأي المراسلات وسرية حرية
.القانون في المقررة الضمانات مع القضائية السلطة من مبرر عمل بموجب
.16 فن
العالم، أراضي من جزء أي في بحرية والإقامة التنقل مالعال دولة مواطني من لكل يجوز
.الأمن أو بالصحة تتعلق لأسباب عموماً القانون يفرضها التي القيود باستثناء
.17 فن

مسبقًا دولة كل في السلطات إخطار يجب. سلاح وبدون سلميا التجمع في الحق للمواطنين
بالسلامة تتعلق مؤكدة لأسباب إلا حظرها لها يجوز ولا العامة، الأماكن في بالاجتماعات
.الأمن أو العامة
18. فن
على يحظرها لا لأغراض ترخيص، دون بحرية، الجمعيات تكوين في الحق للمواطنين
.للانتهاك القابلة غير الإنسان حقوق تحمي التي القوانين الأفراد
أهداف تحقيق إلى ،مباشرة غير بطريقة ولو تسعى، التي وتلك السرية الجمعيات وتحظر
.المسلحة أو/والعسكرية المنظمات خلال من سياسية
19. فن
أو بمفرده الأشكال، من شكل بأي بحرية الدينية عقيدته إعلان في الحق شخص لكل"
هذه تكون ألا بشرط عام، أو خاص بشكل العبادة وممارسة وتنشرها الآخرين، مع بالاشتراك
".للانتهاك القابلة غير الإنسان وحقوق الحميدة للأخلاق منافية الطقوس
20. فن
قد يود فرض سبباً مؤسسة أو لجمعية الطائفي أو الديني والغرض الكنسية الطبيعة
أشكال من شكل وأي القانونية وأهليتها تكوينها على خاصة مالية أعباء أو خاصة تشريعية
.نشاطها
21. فن
أخرى وسيلة وأي والكتابة الكلام خلال من أفكاره عن بحرية التعبير في الحق إنسان لكل
الجميع لحق كضمان دائما ولكن الفردية، الحقوق ينتهك لا ذلك أن طالما النشر، وسائل من
.وموضوعية حقيقية معلومات على الحصول في
حدة، على دولة كل لأنظمة تخضع وهي الرقابة، أو للترخيصات الصحافة تخضع أن يمكن لا
الحق للشعب .الاستغلال من نوع أي عن بعيدًا الحقيقة، عن التعبير ضمان عليها يجب ولكن
لا الذي والوعي الضمير لتنمية أبدًا استغلالها يتم لا التي المعلومات على الحصول في
.أبدًا تضليله يتم
.استقلالها وضمان لحماية افةالصحتمويل بوسائل التعريف يتم أن بمكان الأهمية ومن
على ويجب .العام للصالح المخالفة الأخرى المظاهر وكل والمعارض المطبوعات تحظر
.وقمعها الانتهاكات لمنع المناسبة التدابير على تنص أن الفردية الدول قوانين
22. فن
.لاسما أو الجنسية أو القانونية الأهلية من سياسية لأسباب شخص أي حرمان يجوز لا
23. فن
.القانون بمقتضى إلا مالي أو شخصي التزام أي فرض يجوز لا
24. فن
.المشروعة ومصالحه حقوقه لحماية القانونية الإجراءات اتخاذ شخص لأي يمكن
.الدعوى مراحل من ومستوى مرحلة كل في به المساس يجوز لا حق الدفاع
عن والدفاع التصرف من تمكنهم التي الوسائل محددة، مؤسسات خلال من للفقراء، يضمن
.قضائية جهة أي أمام أنفسهم
.القضائية الأخطاء تصحيح وطرق شروط القانون ويحدد
25. فن
.القانون أقامه الذي الطبيعي القاضي من أحد إزالة يمكن لا
أحد إخضاع يجوز لا .الفعل ارتكاب قبل نافذاً أصبح قانون بمقتضى إلا أحد معاقبة يجوز لا
.القانون في عليها المنصوص الأحوال في إلا أمنية لإجراءات
26. فن

.الدولية الاتفاقيات في صراحة عليها المنصوص الحالات في إلا مواطن تسليم يجوز لا
. سياسية جرائم ارتكاب بتهمة قبولها الظروف من ظرف أي تحت يجوز ولا
.27 .فن
. شخصية الجنائية المسؤولية
.النهائي الحكم صدور بعد إلا مذنبًا المتهم يعتبر لا
إلى تهدف أن ويجب الإنسانية، معنى مع تتعارض معاملات من العقوبات تكون أن يجوز لا
عليها المنصوص الأحوال في إلا الإعدام عقوبة توقيع يجوز لا .الميدان الشخص تأهيل إعادة
.القانون في
.28 .فن
وفقًا المباشرة، المسؤولية العامة لهيئاتوا الدولة في والمسؤولون الموظفون يتحمل
.للحقوق انتهاكًا ترتكب التي الأفعال عن والإدارية، والمدنية الجنائية للقوانين
الثاني العنوان
والاجتماعية الأخلاقية العلاقات
.29 .فن
على قائمًا طبيعيًا مجتمعًا باعتبارها الأسرة بحقوق تعترف "السيادة ذات العالمية الدولة"
أساس على الزواج يقوم .الجنس نفس من أفراد بين ذلك في بما المدنية، والاتحادات الزواج
وحدة لضمان القانون يضعها حدود وجود مع الزوجين، بين والقانونية الأخلاقية المساواة
.الأسرة
.30 .فن
وفي .الزواج إطار خارج ولدوا لو حتى أبنائهم، وتربية وتعليم إعالة الوالدين وحق واجب من
أن القانون ويضمن .بواجباتهما قيامهما ضرورة على القانون ينص الوالدين، أهلية عدم حالة
القانونية الحماية بكل الزواج إطار خارج المولودون الأطفال يتمتع
الخاصة والحدود القواعد القانون ويحدد .الشرعية الأسرة أفراد حقوق مع قوم تواف اجتماعي
.والأمومة الأبوة عن بالبحث
.31 .فن
الواجبات وأداء الأسرة تكوين تسهل "الجديدة العالمية الدولة" "السيادة ذات العالمية الدولة"
خاص بشكل الاهتمام مع الأحكام، من وغيرها الاقتصادية التدابير خلال من بها المرتبطة
لهذا اللازمة المؤسسات ويعزز والشباب، والطفولة الأمومة ويحمي .الكبيرة بالعائلات
.الغرض
.32 .فن
حقا باعتبارها الصحة تحمي "الجديدة العالمية الدولة" "السيادة ذات العالمية الدولة"
المباشرة المجانية الرعاية توفير على وتشجع جماعية، ومصلحة للفرد أساسيا
ولا .القانون بموجب إلا محدد طبي لعلاج الخضوع على شخص أي إجبار يجوز لا .للمحتاجين
الشخص احترام يفرضها التي الحدود على يتعدى أن الأحوال من حال أي في للقانون يجوز
.البشري
.33 .فن
.مجاني وتعليمهما مجانيان والعلم الفن
حسب أو بعد عن بدعم الجميع إلى توجيهها ينبغي عامة تعليمية قواعد العالم دولة تقترح
أي دون التعليمية اتوالمؤسسات المدارس إنشاء في الحق والأفراد للمؤسسات .الإمكانيات
.العالمية الدولة على تكلفة
.34 .فن
.للجميع مفتوحة المدرسة تكون أن يجب
الثالث العنوان

الاقتصادية التقارير
35. في
الذات وتحقيق العمل حق تحمي ""الجديدة العالمية الدولة""السيادة ذات العالمية الدولة"
.وتطبيقاته أشكاله بكل والعمل الفردية،
36. في
لضمان كافيا الأحوال كل في ويكون عمله ونوعية كمية مع يتناسب أجر في الحق للعامل
.القانون بموجب العمل يوم لطول الأقصى الحد تحديد يتم .ولأسرته له وكريمة حرة حياة
التنازل له يجوز ولا الأجر، المدفوعة السنوية والإجازات الأسبوعية الراحة في الحق للعامل
.عنها
37. في
.الرجل مع المتساوي العمل مقابل الأجر نفس على وتحصل الحقوق، نفس العاملة للمرأة
الخاصة الحماية وضمان الأساسية الأسرية وظيفتها بأداء العمل ظروف تسمح أن ويجب
المدفوع العمل لسن الأدنى الحد حدة على ولاية كل قوانين تحدد .والطفل للأم والكافية
.أشكالها بجميع القاصرين حماية تعزيز على العالمية للدولة تعمل .الأجر
38. في
والذين العمل على القادرين غير للمواطنين توفر أن الكوكب هذا على دولة كل على يجب
.الاجتماعية والمساعدة الصيانة في الحق للعيش، الضرورية الوسائل إلى يفتقرون
في المعيشية احتياجاتهم وتأمين وفيرات كافية وسائل على الحصول في الحق للعمال
وذوي الإعاقة ذوي للأشخاص .إرادية غير بطالة أو شيخوخة أو عجز أو مرض أو حادث وقوع حالة
.مجانية الخاصة الرعاية .المهني والتدريب التعليم في الحق الخاصة الاحتياجات
39. في
.حرية النقابي التنظيم
أو المحلية مكاتبها في تسجيلها غير العمالية النقابات على التزام أي فرض يجوز لا
.القانون على لها يتنص التي للأحكام وفقاً المركزية،
على يعتمد داخلي نظام على للنقابة الداخلي النظام ينص أن التسجيل شروط من
.الديمقراطية
بشكل ممثلين لهم، يجوز .بحرية الاعتراف بالشخصية المسجلة العمالية النقابات تتمتع
التي الفئات أعضاء لجميع ملزمة جماعية عمل اتفاقيات إبرام أعضائهم، بنسبة مشتركة
.الاتفاق إليها يشير
40. في
.تنظمه التي القوانين إطار في الإضراب حق ويمارس
41. في
المنفعة عمومية تتعارض بما ذلك يتم أن يجوز ولا .مجانية الخاصة الاقتصادية المبادرة
.الإنسانية الكرامة أو الحرية أو للأمن ضرراً يسبب بما أو الاجتماعية
وتنسيق توجيه يمكن بحيث المناسبة والضوابط البرامج الفردية الدول قوانين تحدد
.اجتماعية لأغراض والخاص العام الاقتصادي النشاط
42. في
أو الأرض، كوكب على فردية لدول مملوكة الاقتصادية السلع إن .خاصة أو عامة الملكية
.لأفراد أو لكيانات
تحدد والتي المختلفة، الدول قوانين بموجب وضمانها الخاصة بالملكية الاعتراف يجب
متناول في وجعلها الاجتماعية وظيفتها ضمان أجل من وحدودها بها والتمتع اكتسابها طرق
.الجميع

عليها المنصوص الأحوال في العامة المصلحة بالمتعلق الأسباب الخاصة الملكية نزع يجوز
.تعويض وبمقابل القانون في
في الدولة وحقوق والوصائية الشرعية الخلافة وحدود قواعد الفردية الدول قوانين تحدد
.الميراث
43. فن
نزع عمليات تنفيذ على ينص أن حدة على دولة كل لقانون يجوز العامة، المنفعة ولأغراض
أن بشرط السوقية، بالقيمة حسابه يتم مناسب تعويض مقابل العامة للمنفعة الملكية
.العليا العامة المصلحة صفة الإجراءات لهذه تكون
44. فن
حدود في الطبيعة حماية مع يتوافق بما الأرض وباطن التربة استغلال يتم أن يجب
.ضرر لأي القادمة الأجيال تعرض عدم يضمن بما البيئية، الاستدامة
45. فن
والحرفية الاجتماعي التعاون بوظيفة تعترف أن الفردية الدول قوانين على يجب
.وتعززها
46. فن
حقوقهم، جميع واحترام نموهم في العمال بحق تعترف أن الفردية الدول قوانين على ويجب
يعملون التي الشركات إدارة في القانون، يضعها التي الحدود وضمن بالطرق والتعاون،
.بها
47. نف
وتنسيق تنظيم أشكاله؛ بجميع الادخار وحماية تشجيع على الفردية الدول قوانين تعمل
لصالح الحق هذا مالي هيكل أي يمس ألا العالمية الدولة وستضمن .الائتمان ممارسة ومراقبة
على قانونية وغير أخلاقية وغير مشروعة غير أغراض تحقيق إلى وسلوكها تهدف مصالح
.إجرامية لأغراض تعمل التي المنظمات لصالح فقط جمعاء، ريعةوالبشالأفراد حساب
الرابع العنوان
السياسية العلاقات
48. فن
عمرية قيود دون بالتصويت للجميع يُسمح .التصويت ،ونساءً رجالاً المواطنين، لجميع يحق
.العالمي بين المواطنين جمعية قبل من محدد قانون يحدده الذي الأدنى السن في أو
.مدني واجب ممارستها إن .وسري وحُر ومتساوي شخصي صويتالت
الكوكب في المقيمين للمواطنين التصويت حق ممارسة وأسالیب متطلبات القانون ويحدد
.فعالية ويضمن
لا جنائي حكم نتيجة أو المدنية، الأهلية عدم حالة في إلا التصويت حق تقييد يجوز لا
الاستخدام أو القانون، إليها يشير التي الأخلاقية الجدارة عدم حالات في أو فيه، رجعة
.العام الصالح نحو توجهها تغيير تريد التي للمنظمات الثابت
49. فن
سياسة لتحديد الديمقراطية بالطرق أنفسهم عن يرالتعب في الحق المواطنين لجميع
.الفردية الدول إدارة وتوجيه العالمية الدولة
50. فن
عن التعبير أو تشريعية إجراءات اتخاذ لطلب التماسات تقديم المواطنين لجميع يجوز
.الدستور على ينص ما حدود في وذلك مشتركة، احتياجات
51. فن